

Distr.: General
19 July 2011
Arabic
Original: Russian



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثانية عشرة
جنيف، ٣-١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥*

طاجيكستان

* استنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

أولاً - المنهجية

١- أعد هذا التقرير الوطني فريق عامل يتألف من ممثلين من المكتب التنفيذي للرئيس ووزارات العدل والشؤون الداخلية، والشؤون الخارجية، والثقافة، والتعليم، والعمل والحماية الاجتماعية، والصحة، ومكتب النائب العام، واللجنة الحكومية المعنية بالأمن الوطني، ولجنة شؤون المرأة والأسرة، ولجنة الشؤون الدينية، ووكالة الإحصاءات الوطنية، ومفوض حقوق الإنسان (أمين المظالم).

٢- وتم في إطار إعداد الوثيقة إجراء سلسلة من المشاورات مع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويشكر الفريق العامل المنظمات غير الحكومية الطاجيكية لمساعدتها في إعداد التقرير.

ثانياً - معلومات أساسية عن البلد

٣- شهدت طاجيكستان، بعيد نيلها الاستقلال في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، حرباً أهلية انتهت بعد توقيع الاتفاق العام بشأن إحلال السلام والوفاء الوطني في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

٤- وأودت الحرب الأهلية بحياة ٥٧ ٠٠٠ شخص، وتيّم أكثر من ٥٠ ٠٠٠ طفل، وأصبح مليون شخص لاجئين، وتكبد اقتصاد البلد أكثر من ١٠ مليارات دولار.

٥- وتنص المادة ١ من الدستور، الذي اعتمد في استفتاء وطني أجري في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، على أن "طاجيكستان دولة ذات سيادة وديمقراطية وعلمانية ووحدية قائمة على سيادة القانون".

٦- وتمارس سلطة الدولة من خلال الفصل بين السلطات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية.

٧- وطاجيكستان دولة متعددة الإثنيات، وتتألف من إقليم غورنو - بادخشان المستقل ذاتياً، وإقليمين آخرين، و١٧ مدينة، و٦٢ مقاطعة، و٥٧ قرية، و٣٦٩ منطقة ريفية.

٨- وتبلغ مساحة طاجيكستان ١٤٣ ١٠٠ كيلومتر مربع.

٩- وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، كان عدد سكانها يبلغ ٧ ٥٦٥ ٠٠٠ نسمة.

١٠- ويبلغ طول حدود طاجيكستان ٧٠٠ كيلومتر، من الشرق إلى الغرب و٣٥٠ كيلومتراً من الشمال إلى الجنوب. وتحدها من الغرب والشمال أوزبكستان (٩١٠ كيلومتراً) وقيرغيزستان (٦٣٠ كيلومتراً)؛ ومن الجنوب أفغانستان (١ ٠٣٠ كيلومتراً) ومن الشرق الصين (٤٣٠ كيلومتراً).

١١- وتغطي الجبال ٩٣ في المائة من أراضي طاجيكستان، وتوجد فيها بعض أعلى سلاسل الجبال في العالم. ولا تزيد حصة الفرد من الأراضي في طاجيكستان على ٠,١١ هكتار، منها ٠,٠٨ هكتار أرضٍ صالحة للزراعة.

١٢- ويوجد في البلد ٩٤٧ نهرًا، يبلغ طولها الكلي ١٠ كيلومترات. وهي تمثل أكثر من ٦٠ في المائة من الموارد المائية في منطقة آسيا الوسطى. إلا أن طاجيكستان لا تستخدم سوى زهاء ١٠ في المائة من إجمالي الموارد المائية.

ثالثاً - الإطار القانوني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

١٣- ينظم كل من الدستور والقوانين والصكوك القانونية الدولية التي اعترفت بها طاجيكستان حقوق الإنسان والحقوق والحريات المدنية وتحميها. ويتمتع المواطنون الأجانب والأشخاص العديمو الجنسية بنفس الحقوق والحريات التي يتمتع بها المواطنون الطاجيكيون، وعليهم نفس الواجبات، إلا في الحالات التي ينص عليها القانون. ويمكن أن توفر طاجيكستان اللجوء السياسي للمواطنين الأجانب الذين يقعون ضحية انتهاكات لحقوق الإنسان. والجميع سواسية أمام القانون والمحاكم. وتكفل الدولة الحقوق والحريات الفردية بصرف النظر عن الأصل الإثني أو العرق أو الجنس أو اللغة أو المعتقدات الدينية أو الموقف السياسي أو التعليم أو المركز الاجتماعي أو الثروة. والرجل والمرأة متساويان في الحقوق. ولكل إنسان الحق في الحياة، كما تُكفل لكل إنسان الحماية القضائية. ولا يعتبر أحد مذنباً بارتكاب جرم إلا بعد سريان حكم قضائي في هذا الشأن. ويحمي القانون حقوق الضحايا. وحرمة المنزل مصادنة. ويحق للأفراد أن يقرروا بأنفسهم موقفهم من الدين وأن يمارسوا أي دين، سواء بمفردهم أو بالاشتراك مع آخرين، أو الامتناع عن القيام بذلك، ويحق لهم المشاركة في العبادة والشعائر والاحتفالات الدينية وما إلى ذلك.

١٤- وتحمي التشريعات الوطنية حقوق الإنسان الأساسية، وتحسّن هذه التشريعات باستمرار، وتعُدّل وتعتمد قوانين جديدة استناداً إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وإلى توصيات مختلف هيئات الأمم المتحدة وتوصيات منظمات دولية أخرى. وأقر مرسوم رئاسي صدر في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١١ مبادئ توجيهية لتطوير تشريعات البلد، تركز على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، واحترام سيادة القانون، وتنمية المؤسسات الديمقراطية، والنهوض بالإصلاحات الديمقراطية.

١٥- وتنص المادة ١٠ من الدستور على أن "الصكوك القانونية الدولية التي تعترف بها طاجيكستان تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني للبلد. وفي حال وجود اختلاف بين القانون المحلي والصكوك القانونية الدولية المعترف بها، تكون الأسبقية لأحكام هذه الأخيرة".

١٦- وطاجيكستان طرف في أهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وهي: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكولان الاختياريان لاتفاقية حقوق الطفل، وأكثر من ١٠ اتفاقات ثنائية لحقوق الإنسان أبرمت في إطار رابطة الدول المستقلة.

١٧- وطاجيكستان هي أحد أولى بلدان آسيا الوسطى التي انضمت إلى اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكول ١٩٦٧ المتعلق بوضع اللاجئين.

١٨- وتتخذ الحكومة تدابير للنظر على الفور في الشكاوى الفردية وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٩- وعندما يتعذر على الحكومة، لأسباب خارجة عن سيطرتها، تقديم معلومات في الوقت المناسب بشأن الشكاوى الفردية، فإنها تقوم باتخاذ خطوات وإعلام اللجان المعنية في الأمم المتحدة بالقرار النهائي.

٢٠- وتقدم طاجيكستان تقاريرها الوطنية بانتظام، بالتعاون مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، وترحب على الدوام بزيارات المقررين الخاصين لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

٢١- وقد زار البلد، في عام ٢٠٠٥، المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، السيد لياندر ديسبوي؛ وفي عام ٢٠٠٧ المقررة الخاصة المعنية بجرية الدين أو المعتقد، السيدة أنمى جهنجير؛ وفي عام ٢٠٠٨ المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، السيدة ياكين إرتورك. وفي عام ٢٠١٠ أثنى على أن تزور البلد في عام ٢٠١١ المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق، راكيل رولنك.

٢٢- والرئيس هو ضامن الدستور والقوانين وحقوق الإنسان والحقوق المدنية والاستقلال الوطني ووحدة البلد وسلامة أراضيه، وهو يضمن أيضاً استمرار الدولة ودوامها، وتنسيق عمل هيئات الدولة وتفاعلها، والالتزام بالاتفاقات الدولية التي انضمت إليها طاجيكستان.

٢٣- وللهيئات التالية ولايات تشمل أيضاً تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: لجنتا التشريع وحقوق الإنسان التابعتان لمجلسي البرلمان، ومكتب الضمانات الدستورية لحقوق الإنسان الخاضع لسلطة المكتب التنفيذي للرئيس، واللجنة الحكومية لضمان تقييد طاجيكستان بالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، واللجنة الحكومية المعنية بحقوق الطفل، واللجنة

المشتركة بين الإدارات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واللجنة الحكومية المشتركة بين الإدارات لتنظيم الهجرة، بين هيئات أخرى.

٢٤ - واعتمد القانون المتعلق بمفوض حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٨، وعيّن أول مفوض لحقوق الإنسان (أمين المظالم) في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

رابعاً - التحديات والإنجازات

ألف - المساواة وعدم التمييز

٢٥ - تكفل الدولة حقوق أي شخص وحرياته بصرف النظر عن أصله الإثني أو عرقه أو جنسه أو لغته أو معتقداته الدينية أو موقفه السياسي أو تعليمه أو مركزه الاجتماعي أو ثروته.

٢٦ - وتمثل فئة الطاجيك الإثنية، في الوقت الحاضر، الأغلبية العامة من السكان، كما يوجد قرابة ١٢٠ فئة من الفئات الإثنية والشعوب الأخرى الممثلة.

٢٧ - والتكوين الإثني للبلد هو التالي: الطاجيك: ٣٨٢ ٨٩٨ ٤ (٧٩,٩ في المائة)، والأوزبكيون: ٧٠٣ ٩٣٦ (١٥,٣ في المائة)، والقرغيزيون: ٦٥ ٥١٥ (١,١ في المائة)، والروما: ٢٤٩ ٤ (٠,١ في المائة)، وفئات إثنية أخرى: ٤٧٣ ١٥٤ (٣,٤ في المائة).

٢٨ - والمبدآن المتعلقان بالمساواة بين الأقليات الإثنية وبعدم جواز التمييز العنصري والإثني مكرسان في القانون.

٢٩ - وفي المقاطعات والنواحي التي تتركز فيها أعداد كبيرة من فئة إثنية معينة، تُستخدم اللغة الأم لهذه الفئة في مدارس التعليم العام والمؤسسات والمراكز الثقافية وغيرها من المرافق المجتمعية والاجتماعية. وهناك ١٥ مدرسة روسية و٤٠٤ مدارس أوزبكية و٣٣ مدرسة قيرغيزية و٣ مدارس تركمانية للأقليات الإثنية في مدن ومقاطعات مختلفة في البلد. كما يوجد عدد كبير من المدارس المختلطة إثنيًا، تشمل ٩٥ مدرسة طاجيكية - روسية، و٥٣٣ مدرسة طاجيكية - أوزبكية، و٢٧ مدرسة طاجيكية - قيرغيزية، و٣ مدارس طاجيكية - تركمانية، و٦١ مدرسة تستخدم ثلاث لغات (الطاجيكية - الروسية - الأوزبكية).

٣٠ - ولدى البلد عدد كبير من وسائل الإعلام الجماهيرية العاملة بمختلف اللغات. وهي تشمل ٢٠ صحيفة و٦ مجلات باللغة الروسية، ومجلتين باللغة الأوزبكية، وصحيفة واحدة باللغة القيرغيزية. ولديه سبع وكالات أنباء تعمل باللغات الطاجيكية والروسية والإنكليزية. والوقت الكلي المخصص في البث الوطني للبرامج التلفزيونية المقدمة باللغات الأجنبية، التي تشمل برامج باللغات الأوزبكية والروسية والعربية والإنكليزية، هو ٢٠ ساعة و٥٠ دقيقة في الأسبوع. كما

- تبث محطات التلفزة في البلديات والمقاطعات برامج بلغات الأقليات الإثنية. وتخصص محطات الإذاعة الوطنية والإقليمية ما مجموعه ٨٠ ساعة من البث بلغات الأقليات الإثنية.
- ٣١- وأنشئت ست عشرة جمعية للأقليات الإثنية وفقاً لقانون الجمعيات الطوعية.
- ٣٢- والرجل والمرأة متساويان في الحقوق بموجب الدستور.
- ٣٣- ويولى دور المرأة في المجتمع اهتماماً خاصاً في طاجيكستان.
- ٣٤- واعتمد في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ مرسوم رئاسي لتعزيز دور المرأة في المجتمع.
- ٣٥- واعتمد في عام ٢٠٠٥ قانون يكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة وتكافؤ الفرص في ممارسة هذه الحقوق. ويجدد القانون ضمانات الدولة بشأن تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالخدمة العامة والشؤون الاجتماعية الاقتصادية وحقوق التصويت وما إلى ذلك. ويجري اتخاذ تدابير متابعة لتنفيذ هذا القانون.
- ٣٦- واعتمد، بقرار من الحكومة صادر في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، برنامج حكومي بشأن تعليم النساء الشابات والبالغات الكفوآت وانتقائهن وتوظيفهم في مناصب قيادية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٦.
- ٣٧- وأحد أهداف البرنامج الحكومي المعنون "مبادئ توجيهية لسياسة الدولة لضمان المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في طاجيكستان للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠" هو زيادة عدد النساء في المناصب الإشرافية في هيئات الدولة. وسيتم بلوغ الهدف العام لهذا البرنامج عندما تشغل النساء نسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة من المناصب في دوائر السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.
- ٣٨- وأسفرت الانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير ٢٠١٠ عن انتخاب ٥ نساء لمجلس الأعيان (Majlis-i Milli)، و ١٢ امرأة لمجلس النواب (Majlis - i Namoyandagon) في البرلمان.
- ٣٩- وانتُخبت في الهيئات التمثيلية للأقاليم والبلديات والمقاطعات ٤٥٩ امرأة (مقارنة بـ ٤٠٤ نساء في عام ٢٠٠٥).
- ٤٠- وحدثت زيادة كبيرة في مشاركة المرأة في الحكومة المحلية.
- ٤١- ومن بين القضاة البالغ عددهم ٣٠٣ قضاة، هناك ٥٥ قاضية، منهن ٦ قاضيات يترأسن الجلسات.
- ٤٢- وبالإجمال، يضم كامل الجهاز التنفيذي، هيئاته المركزية والمحلية، ٧٩٣ ٤ امرأة، منهن ٩٢٠ امرأة يشغلن مناصب إشرافية. وهناك ٤ نساء رئيسات لمقاطعات و ٦٧ امرأة نائبات لرؤساء المقاطعات. ونائب رئيس مجلس الوزراء امرأة.

- ٤٣- وأقرت، بموجب قانون اتخذته الحكومة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٠، استراتيجية وطنية لتعزيز دور المرأة في طاجيكستان للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠.
- ٤٤- وافتتح مركز دوشامبي لتمكين المرأة، الذي يوفر المساعدة القانونية والتدريب المهني ويساعد على إيجاد الوظائف، وهو يمول من ميزانية الدولة.
- ٤٥- وصدر في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٠ قانون يعدل قانون الأسرة ويرفع سن الزواج من ١٧ إلى ١٨ سنة. وكان القصد من ذلك تمكين الفتيات من تلقي التعليم وإعداد أنفسهن للحياة المستقلة، وكذلك امتثال مختلف أحكام اتفاقية حقوق الطفل.
- ٤٦- وحددت المبادئ التوجيهية لسياسة الدولة التي تضمن المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ أولويات للعمل الذي اضطلعت به الدولة للقضاء على العنف ضد المرأة والطفل، بما في ذلك:
- تحسين العمل الوقائي وتسجيل الحالات وإدارتها من قبل أجهزة إنفاذ القانون؛
 - حشد الجمهور عامةً وتعبئة الرأي العام لمكافحة هذا العنف؛
 - معالجة عواقب العنف.
- ٤٧- وأحيل مشروع قانون بشأن منع العنف المترلي إلى البرلمان الوطني لينظر فيه.
- ٤٨- وتقوم اللجنة الحكومية لشؤون المرأة والأسرة بتنفيذ مشروع خدمات دعم للشابات اللواتي تعرضن للعنف. ويوجد عدد من مراكز إعادة التأهيل التي يديرها كل من الدولة والجمعيات الطوعية.
- ٤٩- وأنشئت، بموجب أمر صادر عن وزارة الشؤون الداخلية في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠، مناصب لموظفين للشؤون الداخلية متخصصين في مكافحة العنف المترلي.
- ٥٠- ويعتبر إيذاء الطفل، بما في ذلك الإيذاء البدني، جرماً جنائياً. كما أن ارتكاب جريمة ضد امرأة يعرف بأنها حامل أو ضد رضيع أو قصر أو أي أشخاص آخرين غير قادرين على الدفاع عن أنفسهم أو ضد شخص يعيله الجاني يعتبر، بموجب القانون الجنائي، ظرفاً مشدداً.
- ٥١- ويجري حالياً النظر في فكرة إنشاء هيئة خاصة تحول النظر في القضايا المتعلقة بالطفل.
- ٥٢- ويجري اتخاذ تدابير لتوفير سجلات ميلاد أكمل وأدق. وبموجب قانون التسجيل في دائرة الأحوال المدنية، يجب تقديم شهادة ميلاد خلال فترة أقصاها ثلاثة أشهر بعد ولادة الطفل. والآباء الذين لا يقدمون شهادة ميلاد في الوقت المناسب إلى هيئة السجل المدني يتعرضون للملاحقة القانونية، حسبما نص عليه القانون.

- ٥٣- وقد أمر الرئيس بمراجعة التشريع من أجل تبسيط إجراءات تبني اليتامى وتوفير الرعاية من خلال المساعدة في مجال الوصاية وتأمين دور رعاية من النوع الشبيه بالأسرة.
- ٥٤- واعتمدت اللجنة الحكومية المعنية بحقوق الطفل في عام ٢٠١٠ خطة عمل وطنية لإصلاح قضاء الأحداث للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. وهي تتضمن، بوجه خاص، تدابير لمنع جنوح الأحداث، وتطبيق برنامج عدالة بديلة، ورفع مستوى كفاءات موظفي أجهزة إنفاذ القانون المتخصصين في جنوح الأحداث، وتحسين التشريعات والأنظمة وضمان امتثالها المعايير الدولية وإصلاح مؤسسات الحضانة الخاصة بالأطفال المخالفين للقانون.
- ٥٥- وتشعر الدولة بالقلق بوجه خاص إزاء مشكلة الاتجار بالأشخاص. وبغية تنفيذ قانون الاتجار بالأشخاص، أنشئت في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، بقرار من الحكومة، لجنة مشتركة بين الوزارات لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وفي عام ٢٠٠٨، وقّعت الحكومة مذكرة تعاون مع المنظمة الدولية للهجرة بشأن منع الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ونُفذت هذه المذكرة فيما بعد بنجاح.
- ٥٦- واعتمد، بموجب قرار اتخذته الحكومة في ٣ آذار/مارس ٢٠١١، برنامج شامل لمكافحة الاتجار بالأشخاص في طاجيكستان للفترة ٢٠١١-٢٠١٣. والغرض منه هو تحسين سياسة الدولة إزاء الاتجار بالأشخاص التحسين الأمثل عن طريق أمور منها ضمان التقيّد بالالتزامات الدولية ذات الصلة والحد من مخاطر هذا الاتجار على السكان.
- ٥٧- والأهداف الرئيسية للبرنامج هي تحسين الإطار القانوني والتنظيمي، ومنع الأنشطة المرتبطة بالاتجار بالأشخاص وكشفها وقمعها والتخفيف من أثرها، والإشراف على إعادة التأهيل الشاملة لضحايا الاتجار، وحماية الأفراد والدولة والمجتمع من الاتجار بالأشخاص، وتطبيق أفضل الممارسات في تحديث وسائل وسبل مكافحة الاتجار بالأشخاص وجهود العاملين في مكافحة هذا الاتجار، وأخيراً، تعزيز التعاون الاجتماعي والدولي في هذا المجال.
- ٥٨- ويجري إعداد مشروع قانون يهدف إلى تعديل المادة ذات الصلة من القانون الجنائي المتعلقة بالاتجار بالأشخاص.
- ٥٩- ويؤدي التعليم العام دوراً هاماً في نظام التعليم؛ ويتم توفيره عن طريق المدارس الابتدائية ومدارس التعليم العام الأساسي، ومدارس التعليم العام المتوسطة، والمدارس الثانوية المتخصصة في العلوم الإنسانية أو العلوم البحتة. وقد بدأ تمويل مدارس التعليم العام في البلد عن طريق التمويل المعياري (للفرد) في عام ٢٠٠٥، وتحولت جميع مؤسسات التعليم العام في عام ٢٠١٠ إلى هذا الشكل من التمويل. والهدف الرئيسي من هذا التمويل هو ضمان استخدام الأموال في الميزانية استخداماً رشيداً وجعلها محددة الأهداف. ويتحقق ذلك بمنح المدارس استقلالاً كبيراً في إدارة مواردها المالية والبشرية.

٦٠- ويحتل تحسين نوعية التعليم مكاناً بارزاً في سلم الأولويات. وتمثل المنطلقات في المبادئ التوجيهية للتعليم الوطني والمبادئ التوجيهية للتحويل إلى نظام جديد للتعليم العام يهدف إلى تحقيق تكافؤ الفرص في الحصول على التعليم الأساسي وزيادة نطاق شمول المدارس الثانوية. وعلى غرار ذلك، توجد أيضاً خطط للانتقال إلى نظام للتعليم العام يستغرق ١٢ سنة.

٦١- وبغية إشراك المجتمع المدني في الخدمات الاجتماعية والحماية الاجتماعية، نُفذت مجموعة كبيرة من التدابير الرامية إلى الأخذ بأساليب جديدة لتوفير خدمات من هذا القبيل. وأنشئت خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، بمساعدة من الاتحاد الأوروبي، ثمانية مراكز رعاية نهارية تعمل الآن وهي: أربعة مراكز للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، وأربعة مراكز للمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.

٦٢- وأنشئت عيادات طبية ونفسية خاصة وخدمات تربية لدى الإدارات الصحية الحكومية المحلية لتوفير المساعدة الاجتماعية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

٦٣- وتفرد الحكومة سنوياً أموالاً إضافية لتوفير خدمات التدريس للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في مؤسسات التعليم العالي في البلد. وفي عام ٢٠١٠، خصص ٢١ مكاناً للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

٦٤- واعتمدت الصيغة الأخيرة لقانون الأشخاص ذوي الإعاقة (الحماية الاجتماعية) في ٣ أيار/مايو ٢٠١٠ ودخل القانون حيز النفاذ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. والهدف من هذا القانون هو تحديد الشروط القانونية والاقتصادية والإدارية لتوفير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة وتكافؤ الفرص في مزاولة الأنشطة اليومية والاندماج في المجتمع.

٦٥- وأقرت الحكومة في عام ٢٠٠٦ برنامجاً حكومياً للنهوض بالشباب في طاجيكستان للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، وقد أُبجّر هذا البرنامج بنجاح.

٦٦- وأقرت الحكومة في عام ٢٠٠٩ برنامج شباب طاجيكستان للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢. وهو يهدف إلى تعزيز فعالية سياسات الدولة الخاصة بالشباب وتهيئة الظروف الاجتماعية الاقتصادية والقانونية والتنظيمية للنهوض بالشباب في المجتمع.

٦٧- ويدعى إلى الخدمة العسكرية المواطنون الذكور الذين يتراوح عمرهم بين ١٨ و٢٧ سنة والمسجلون أو المطلوب تسجيلهم في الجيش والذين لا يحق لهم التأجيل أو الإعفاء من تلك الخدمة. وعلى المواطن الذي يقيد اسمه للمرة الأولى في سجل السلطات العسكرية أن يخضع للفحص الطبي المطلوب لدى انخراطه في الخدمة العسكرية.

٦٨- وفي الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، أقامت هيئات النيابة العامة ١٦ دعوى جنائية بشأن عمليات تجنيد إلزامي غير قانونية (عمليات سَوَق) أجراها ٢٢ موظفاً في مراكز التجنيد العسكرية.

- ٦٩- وبعد إجراء تحقيقات في ٨ قضايا جنائية، أُدين ١٠ أشخاص متهمون.
- ٧٠- وفي ٨ قضايا جنائية تناول ١٤ شخصاً متهماً، أوقفت الدعاوى لأسباب لا تتعلق بالثبوت، وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية (بسبب صدور عفو أو بسبب توبة الشخص أو تغير في وضعه، وما إلى ذلك).
- ٧١- واعتمد قانون لمكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في طاجيكستان. وأقر، بموجب قرار اتخذته الحكومة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، برنامج لتنفيذ هذا القانون ومكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، يغطي الفترة ٢٠١١-٢٠١٥. الهدف منه هو الحد من انتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز من خلال اتخاذ تدابير وقائية تستهدف السكان، بمن فيهم النساء في سن الإنجاب.
- ٧٢- وقد حالت القواعد الاجتماعية والصور النمطية دون تعلم النساء، ولا سيما الفتيات اليافعات، ما ينبغي تعلمه بخصوص الصحة الإنجابية.
- ٧٣- وبالنظر إلى قوة التيار الديني في طاجيكستان، من الأهمية بمكان حشد دعم الزعماء الدينيين للتدابير الوطنية الهادفة إلى مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز.
- ٧٤- والقضايا المتعلقة بالصحة الإنجابية وبالوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز مدرجة حالياً في منهاج المعهد الإسلامي في طاجيكستان. ويجري تنفيذ الزعماء الدينيين في هذا الشأن على المستوى المحلي وتعبئتهم لنشر المعلومات لدى عامة الجمهور بشأن السلوك المأمون.
- ٧٥- وأصدر وزير الصحة في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨ أمراً باعتماد بروتوكول نموذجي يتناول الانتقال الرأسي لفيروس نقص المناعة البشري من الأم إلى الطفل. ويشمل البروتوكول منع انتقال فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز من الأم إلى الطفل في مرافق طبية علاجية ووقائية. ويجري الآن التعريف بهذا البروتوكول في أوساط أطباء التوليد والأمراض النسائية في ١٨ مدينة ومقاطعة في أنحاء البلد.
- ٧٦- وينص قانون مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز على الاختبار الطوعي والإلزامي الخاص بفيروس نقص المناعة البشري، على نحو ما جاء في قرار اتخذته الحكومة في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بشأن إجراءات إصدار الشهادات الطبية الخاصة بفيروس نقص المناعة البشري.
- ٧٧- ووفقاً لهذه الإجراءات، يخضع المرضى لاختبار خاص بفيروس نقص المناعة البشري إذا كانت هناك أدلة سريرية على العدوى بهذا الفيروس. أما الأفراد الذين سيجرون عمليات جراحية، فإنهم لا يخضعون للاختبارات الخاصة بفيروس نقص المناعة البشري إذا كانت لا توجد دلائل على الاعتلال المنصوص عليه في مرفق القانون. وعلاوة على ذلك، فإن نتائج الاختبار الخاص بفيروس نقص المناعة البشري الذي يجريه المريض لا تسلم إلا للمريض نفسه

أو لأحد ذويه، وليس للموظفين الطبيين. وبغية مراقبة التقيد بالصكوك التنظيمية والقانونية التي اعتمدت وتقديم المساعدة التنظيمية والمنهجية وضمان عدم لجوء الموظفين الطبيين إلى الوصم أو التمييز، يجري أخصائيو مراكز الوقاية والعلاج الخاصة بالإيدز عمليات تفتيش للمرافق الطبية العلاجية والوقائية في البلد.

٧٨- وبينت دراسات أجريت للموظفين الطبيين، بوضوح، أن ممارسة الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري تقل كل سنة لدى الوسط الطبي. وبغية تحقيق النتائج المنشودة، تضطلع الحكومة ووزارة الصحة ومراكز الوقاية والعلاج الخاصة بالإيدز والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني بمبادرات مختلفة ترمي إلى توعية الموظفين الطبيين في هذا الشأن.

٧٩- وتم، بموجب قرار اتخذته الحكومة في ٣ أيار/مايو ٢٠١٠، إقرار إجراءات تخصيص وسداد المستحقات الحكومية الشهرية للأطفال حتى سن السادسة عشرة المصابين بفيروس نقص المناعة البشري أو الذين يعانون من الإيدز.

٨٠- وتم خلال السنتين الماضيتين الأخذ بأنواع جديدة من عمليات التشخيص والعلاج القائمة على التكنولوجيا المتطورة في نظام الرعاية الصحية. وبوجه خاص، استفاد من هذه التقنيات المرضى المصابون بعيوب خلقية في القلب الذين يجرون عمليات جراحية والأشخاص الذين يجرون عمليات للاستعاضة عن الكلى ومفاصل الأطراف والركبة بأخرى اصطناعية. وتستخدم الآن الخلايا الجذعية في حالة المرضى المصابين بأمراض القلب والأوعية الدموية، وتم الأخذ بأساليب جديدة في إجراء العمليات الخاصة بالعين وجراحة الوجه والفكين، فضلاً عن معالجة سرطان المري.

٨١- وأصبحت الأكياس الكبدية والبنكرياسية تعالج الآن في طاجيكستان باستخدام الأمواج فوق الصوتية، بدون جراحة. وكان يتعين، في السابق، إجراء عملية جراحية للمرضى المصابين بهذه الأكياس أو إرسالهم إلى الخارج.

٨٢- وشهدت السنوات الخمس الماضية زيادة كبيرة في توافر وانتشار الاستشارات والاختبارات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشري. ويوجد حالياً أكثر من ٢٤٠ مركزاً لإجراء الاختبار الخاص بهذا الفيروس في جميع أنحاء البلد، وتم تدريب أكثر من ٣٥٠ أخصائياً لتوفير الاستشارات الطوعية وإجراء الاختبار. وإن ازدياد عدد الأشخاص الذين يجرون اختباراً بخصوص فيروس نقص المناعة البشري يجعل من الممكن اكتشاف حالات العدوى الجديدة بهذا الفيروس بشكل أسرع.

٨٣- وتنفذ البرامج والأنشطة الوقائية من جانب الدولة، فضلاً عن المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني. ولدى البلد زهاء ٥٠ مركزاً للمساعدة في حقن متعاطي المخدرات، و٢٠٠ عيادة سرية للعمليات في البغاء و٤٥ عيادة سرية للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

فضلاً عن عيادات سرية للرجال ومراكز الرعاية الاجتماعية للسجناء السابقين وغيرهم. ويُذلل قُصارى الجهد للحد من خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري عن طريق الحقن أو الاتصال الجنسي فيما بين جماعات السكان المعينة.

٨٤- وأصبحت تدابير الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، بوضوح، أكثر يسراً وأكثر انتشاراً كل سنة.

باء - حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمن الشخصي

٨٥- خفض القانون الجنائي (التعديلات والإضافات) الصادر في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٤ عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام إلى خمس جرائم.

٨٦- ووقع الرئيس في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ قانون تعليق عقوبة الإعدام، الذي ينص على وقف اختياري لإصدار أحكام الإعدام.

٨٧- وفي عام ٢٠٠٥، عُدّل القانون الجنائي بالمادة ٥٨١-١، وهذا نصها: "لا يصدر حكم بالسجن المؤبد إلا كبديل لعقوبة الإعدام فيما يتعلق بارتكاب الجرائم الجسيمة بوجه خاص". ويمكن، كتدبير رأفة تخفيض حكم الإعدام إلى حكم بالسجن المؤبد أو حكم بالحرمان من الحرية لمدة ٢٥ سنة.

٨٨- وأنشئ، بموجب أمر رئاسي صدر في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠ فريق عامل للنظر في الجوانب الاجتماعية والقانونية لإلغاء عقوبة الإعدام. ويضم الفريق العامل وزراء ونواب وزراء من مختلف الوزارات والإدارات، فضلاً عن مسؤولين من المحكمة العليا، ومكتب النائب العام، ومفوض حقوق الإنسان (أمين المظالم) وممثلين عن الوسط العلمي. وقد قام الآن بوضع خطة عمل تشمل دراسة الممارسات الدولية والتشريعات الوطنية للبلدان التي ألغت عقوبة الإعدام، وتحليل اتجاهات الجريمة قبل وبعد الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام، وإجراء الدراسات السوسولوجية لمختلف طبقات المجتمع والنظر في إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٨٩- ولا بد لأي نقاش يتعلق بعقوبة الإعدام أن يتناول حقيقة أن طاجيكستان اضطرت، منذ الإعلان عن الوقف الاختياري لهذه العقوبة، إلى الاحتفاظ بسجناء صدرت بحقهم أحكام بالسجن المؤبد. وإن عدد هذه الأحكام أخذ في الازدياد، الأمر الذي يقتضي مؤسسات متخصصة في هذا الشأن.

٩٠- وعلى الرغم من أن القانون ينص على أن اللجوء إلى التعذيب يستتبع مسؤولية جنائية، فإنه لا توجد في الوقت الحاضر مادة يعينها تتناول التعذيب. وأنشئ، بموجب أمر رئاسي صدر في عام ٢٠٠٩، فريق عامل لتحسين القانون الجنائي. وسينظر الفريق العامل في

إمكانية صياغة مادة محددة بشأن التعذيب تتمشى مع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٩١- ومنذ عام ٢٠١٠، يقوم المكتب التنفيذي للرئيس، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ومع ممثلي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأمين المظالم، بعقد حلقات دراسية منتظمة في الأقاليم والمدن والمقاطعات لصالح موظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون بشأن الآليات الدولية والوطنية لمنع التعذيب.

٩٢- وبموجب قانون الإجراءات الجنائية الجديد، تعتبر الأدلة التي يتم الحصول عليها خلال الاستجوابات الأولية والتحقيقات السابقة للمحاكمة عن طريق استخدام القوة أو الإكراه أو التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو غير ذلك من الأساليب غير القانونية لاغية ولا يمكن أن تصلح كأساس لتوجيه التهمة. ويكفل القانون الجديد أيضاً الدفاع عن المصالح القانونية للأشخاص المشاركين في الإجراءات الجنائية وغيرهم.

جيم - إقامة العدل

٩٣- القضاء مستقل بموجب الدستور، ويؤدي القضاة وظائفه نيابة عن الدولة.

٩٤- وتنص المادة ٥ من القانون الدستوري المتعلق بالمحاكم في طاجيكستان الصادر في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠١، على أن "يتمتع القضاة بالاستقلال في أداء واجباتهم، ولا يخضعون إلا للدستور والقانون".

٩٥- ويكفل استقلال القضاة عن طريق:

- الإجراءات المنشأة قانونياً المتعلقة باختيارهم وتعيينهم وإقالتهم من منصبهم وعزلهم؛
- الحصانة القضائية؛
- الإجراءات المنشأة قانونياً المتعلقة بإقامة العدل؛
- سرية مداوالات القضاة عند اتخاذهم القرارات القضائية؛
- حظر تدخل أي كان في إقامة العدل، تحت طائلة الملاحقة القضائية؛
- المسؤولية الجنائية عن انتهاك حرمة المحكمة؛
- حق القضاة في التقاعد والنقل أو الانتقال إلى عمل آخر، والإقالة من وظيفتهم أو الإعفاء من منصبهم كقضاة بناءً على طلبهم؛
- السلك القضائي؛
- الشروط التنظيمية والتقنية التي تعمل بها المحاكم؛
- توفير الدولة ضمانات مادية واجتماعية تتناسب مع مركزهم كقضاة.

٩٦- والضمانات المتعلقة باستقلال القضاة التي يوفرها القانون الدستوري، بما في ذلك التدابير المتعلقة بحمايتهم القانونية وبرفاههم المادي والاجتماعي، تطبق على جميع قضاة البلد. ولا يجوز إلغاؤها أو تقليصها بتشريعات أخرى.

٩٧- ونُفذ بنجاح، بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٠، برنامج للإصلاح القضائي والقانوني اعتمد بموجب مرسوم رئاسي صدر في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وقد أدى دوراً رئيسياً في تحسين التشريع، وذلك، مثلاً، بإنشاء هيكل جديدة من قبيل الغرف الإدارية والغرف الخاصة بالأسرة ضمن المحاكم، واستحداث منصب القاضي المدرب، وتنفيذ تدابير قطاعية أخرى مع تحسين وتعزيز سلطة القضاء في الوقت ذاته.

٩٨- ويستمر الإصلاح بموجب برنامج جديد للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ اعتمد بمرسوم رئاسي صادر في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ويهدف تحديداً إلى زيادة تقوية السلطة القضائية وتعزيز دور المحاكم في الدفاع على نحو شامل عن حقوق الإنسان والحقوق والحريات المدنية والمصالح القانونية للدولة والشركات ومؤسسات الأعمال وغيرها من المنظمات، وتحسين النظام القضائي وعمله، وتوفير ظروف مادية وقانونية أفضل لعمل المحاكم والقضاة، وزيادة تحسين التشريع. وتوجد، على سبيل المثال، خطط للحد من نظر المحكمة العليا والمحكمة الاقتصادية العليا في القضايا كمحكمتين ابتدائيتين، وتوسيع صلاحيات محاكم النقض وتجريد هيئات النيابة العامة من الحق في تعليق تنفيذ القرارات القضائية. ويدعو البرنامج إلى تحسين القوانين التي تنظم أنشطة مجلس القضاء. ويوفّر التدريب باستمرار للقضاة في مركز الدراسات التابع للمجلس. وبموجب قانون الإجراءات الجنائية الجديد، يتمتع النائب العام بنفس الحقوق التي يتمتع بها المحامون، لكنه لا يتمتع مطلقاً بسلطات رقابية فيما يتعلق بقانونية القرارات القضائية. وتخضع طعون النيابة العامة المتعلقة بنقض القرارات القضائية أو مراجعتها لنفس الإجراءات التي تخضع لها شكاوى المحامين وغيرهم من الجهات المشاركة في الدعاوى. ويوفر قانون الإجراءات الجنائية الجديد آلية واضحة لنظر المحاكم في قانونية الاحتجاز وتبريره، كما يوفر آليات نقض وإشراف للنظر في الشكاوى والطعون المقابلة. وهناك خطط لوضع قانون بشأن توفير المعونة القانونية.

٩٩- ولدى المركز الوطني لمعايير الخبراء القضائيين والجنائيين التابع لوزارة العدل إدارة للتخمين التقني والتقييم الاقتصادي للبناء. وتقوم الإدارة، بناءً على طلب المحقق أو النائب العام أو على تعليمات من أحد القضاة أو بناءً على طلب أحد الأشخاص الاعتباريين أو الطبيعيين، بتقدير قيمة أماكن الإقامة الخاصة.

١٠٠- ولدى المركز أيضاً إدارة للتحقيق الصوتي - السمعّي تُجري بحثاً لغوية قضائية.

١٠١- ويجري الآن تنفيذ برنامج حكومي لجعل سياسة البلد فيما يتعلق بالقانون الجنائي أكثر إنسانية. وتم، بموجب قرار اتخذته رئيس الدولة، نقل نظام الإصلاح العقابي من وزارة الشؤون الداخلية إلى وزارة العدل، بأثر نافذ ابتداءً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

١٠٢- وتُنفذ تنفيذاً كاملاً برنامج طويل الأجل اعتمده الحكومة بقرار صدر في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن وضع نظام لتنفيذ الأحكام الجنائية بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٨. وفي السنوات الأخيرة، دخلت طورَ الخدمة إصلاحية ذات نظام صارم، وإصلاحية ذات نظام معزز، ومركز حبس احتياطي في إقليم سوغد، وإصلاحية لموظفي أجهزة إنفاذ القانون السابقين، وإصلاحية للمرأة. وشُيِّدت أيضاً مراكز حبس احتياطي في مدينتي كولوب وخوروغ. وشُيِّد في عام ٢٠٠٩، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مركز لإعادة تأهيل متعاطي المخدرات المدانين، ودخل في الخدمة وجُهِز بمعدات فحص بالأشعة السينية. وفي عام ٢٠١٠، بدأ تشييد جناح لمعالجة الأشخاص المدانين المصابين بالسل. وتتفق كل هذه القواعد والمعدات مع المعايير الدولية، وقد تحسنت أحوال الاحتجاز تحسناً كبيراً.

١٠٣- وثمة خطط لنقل المؤسسة الإصلاحية ذات النظام الصارم إلى مكان خارج العاصمة يُصار إلى بناء المرفق الجديد فيه وفقاً للمعايير الدولية.

١٠٤- ويجري أيضاً التخطيط لجعل قدرات الاستيعاب القصوى للمؤسسات الإصلاحية تتماشى مع المعايير الدولية.

١٠٥- غير أن البلد لا يملك الموارد الكافية لإصلاح نظام الإصلاحات بصورة كاملة وسريعة.

١٠٦- وترحب الحكومة، بالتالي، بتلقي المزيد من المساعدة التقنية من أجل بناء السجون.

١٠٧- ووقع الرئيس في ٢٨ حزيران/يونيه قانوناً بشأن إجراءات وشروط احتجاز الأشخاص المشتبه فيهم والأشخاص المتهمين والأشخاص الجارية محاكمتهم. وينظم القانون هذه الإجراءات والشروط كما يبين الضمانات المتعلقة بحقوق هؤلاء الأشخاص ومصالحهم القانونية.

١٠٨- وينظم معهد التدريب الإضافي التابع لوزارة العدل، دورياً، دورات تدريب لتحسين مهارات موظفي النظام الإصلاحي.

١٠٩- والموضوع الرئيسي لهذه الدورات هو حقوق الإنسان.

١١٠- وإضافةً إلى ذلك، يسافر موظفو الإدارة المركزية للعقاب الإصلاحي إلى البلدان الأخرى لتبادل الخبرات وللإحاطة بالنظم الإصلاحية الموجودة في تلك البلدان.

١١١- وعُقدت، بموجب اتفاق تعاون بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وطاجيكستان، حلقات دراسية بشأن منع التعذيب في النظام الإصلاحي، وذلك بدعم من سفارة الولايات المتحدة ومؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان.

١١٢- وعُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠ منتدى آسيا الوسطى الثالث المعني بالأمراض المعدية وتعاطي المخدرات في السجون، بمشاركة ممثلي حكومات الاتحاد الروسي وطاجيكستان وقيرغيزستان وتركمانستان وأوزبكستان ومنظمات غير حكومية.

١١٣- ونظر المنتدى في تقارير أعدها خبراء بشأن كيفية اتخاذ إجراءات مناسبة للوقاية من الأمراض المعدية ومن تعاطي المخدرات في السجون ومكافحتها.

دال - حرية الدين، والتعبير عن الرأي أو المعتقد، وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

١١٤- تحترم طاجيكستان جميع الأديان والحركات الدينية وتسمح بها، في الوقت الذي تعترف فيه بالدور الأساسي الذي يؤديه المذهب الحنفي في الإسلام في تنمية الثقافة والحياة الروحية في طاجيكستان.

١١٥- وبموجب الدستور، يحق لأي إنسان أن يُحدّد بصورة مستقلة علاقته بالدين وأن يمارس أي دين بصورة فردية أو مع آخرين أو أن يمتنع عن ممارسة أي دين وأن يشارك في الاحتفالات والطقوس والشعائر الدينية.

١١٦- وتم تحقيق تقدم كبير منذ الاستقلال في مجال حرية الدين. ففي الفترة الممتدة بين عامي ١٩٤٣ و ١٩٩٠ لم يكن هناك أكثر من ٣٤ مكان عبادة في طاجيكستان (١٧ مسجداً و ١٥ كنيسة ومكان صلاة للمسيحيين وكنيسان لليهود). أما الآن، فيوجد ٣٩ مسجداً كبيراً، و ٣٣٨ مسجداً رئيسياً و ٣٣٥١ مسجداً محلياً تُؤدى فيها الصلوات اليومية الخمس، إلى جانب جمعية دينية للطائفة الإسماعيلية و ٧٤ مكان عبادة غير إسلامي. وإن نسبة أماكن العبادة إلى السكان، وهي مكان واحد لكل ١٩٠٠ نسمة، أعلى بكثير منها في البلدان الأخرى التي انفصلت عن الاتحاد السوفياتي.

١١٧- واعتمد في عام ٢٠٠٩ قانون حرية الوجدان والمنظمات الدينية. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، يتناول القانون حرية الوجدان والدين، وينظم العلاقة بين الدولة والجمعيات الدينية ويحدد المركز القانوني لهذه الجمعيات.

١١٨- والجمعيات الدينية التي تعمل الآن بحرية في طاجيكستان هي التالية. الرابطة الوطنية للكنائس المعمدانية المسيحية الإنجيلية، ورابطة المسيحيين الإنجيليين، وأربع جمعيات للكنيسة الأرثوذكسية الروسية، و ١٢ كنيسة معمدانية إنجيلية، و ١٥ كنيسة مسيحية إنجيلية، و ٣ جمعيات كنسية رسولية، و ٣ جمعيات كنسية كاثوليكية، و ٤ جمعيات لأتباع الكنيسة السبتية، و ٤ كنائس لاتباع سامن، و ٣ بعثات مسيحية، وجمعية روحية وطنية، و ٦ جمعيات محلية للطائفة البهائية، فضلاً عن أكثر من ١٥ كنيسة لطوائف مختلفة أخرى.

١١٩- ولا يعطي النظام القانوني أية أفضلية لأي حركة دينية أو أي اتجاه ديني. ولا يسمح لأي كان بفرض إيديولوجيته على المجتمع بأكمله. وثمة تعايش بين الوعي الديني والآراء العلمانية، التي تحظى هي الأخرى بحماية القانون. ويوفر القانون نفس الحماية لحرية اعتناق معتقد ديني وحرية اعتناق رأي علماني.

١٢٠- ويتيح القانون للمواطنين والأشخاص العديمي الجنسية وكذلك الأجانب التمتع تمتعاً كاملاً بحقوقهم وحررياتهم المكفولة وتلبية احتياجاتهم الروحية بصورة شرعية وبدون أي شكل من أشكال الظلم أو التمييز.

١٢١- وفي حين أن عدد الشباب الذين كانوا يرتادون مدرسة دينية في بخاري بأوزبكستان في عام ١٩٩٠ لم يكن يتجاوز ٢٥ شاباً، فإنه توجد اليوم في طاجيكستان مدرسة دينية واحدة، هي المعهد الإسلامي لطاجيكستان، توفر التعليم لأكثر من ١٤٥٠ طالباً. ويضاف إلى ذلك أن ما يزيد على ٥٠٠٠ شاب وشابة يتلقون التعليم الديني في ١٩ مدرسة، سُجلت أغلبيتها كمدارس ثانوية دينية ومدارس علمانية - دينية.

١٢٢- وتولي الدولة الاهتمام بوجه خاص إلى المستوى التعليمي للزعماء الروحيين وإلى تحسين كفاءاتهم. وبغية منع التطرف وتعليم التسامح وتشجيع الحوار بين مختلف الطوائف والأديان، عقد مكتب أمين المظالم، بالتعاون مع منظمات دولية وجهات مانحة، دورات دراسية قصيرة الأجل في هذا الشأن. وقد حضر أكثر من ٩٠ في المائة من زعماء الجمعيات الدينية دورات من هذا القبيل.

١٢٣- ومنذ الاستقلال، أدى أكثر من ٥٥٠٠ شخص شعائر الحج في كل سنة وزاروا الأماكن المقدسة الإسلامية. ويبلغ العدد الكلي للأشخاص الذين أدوا شعائر الحج منذ الاستقلال أكثر من ١١٠٠٠٠ شخص. وخلال الحقبة السوفياتية بأكملها، لم يتمكن سوى ٢٠ مواطناً من أداء هذه الشعائر.

١٢٤- ويكفل الدستور حرية التعبير وحرية الصحافة والحق في الحصول على المعلومات. ولا يُسمح للدولة بفرض رقابة على المعلومات أو باضطهاد الأشخاص بسبب إبدائهم انتقادات.

١٢٥- وتوجد في طاجيكستان ١٢٧ صحيفة (خاصة) مستقلة مسجلة وعاملة، وهي ٨٨ صحيفة في دوشانبي، و٢٥ صحيفة في إقليم سوغد، و١٠ صحف في إقليم خاتلون، وصحيفتان في إقليم غورنو - بدخشان المستقل ذاتياً، و٤ صحف في المقاطعات المدارة مركزياً. وتنشر أيضاً جمعيات طوعية ٣٤ صحيفة، كما يصدر ٣٩ منشوراً قطاعياً.

١٢٦- وتم أيضاً تسجيل ونشر ٤٧ مجلة (غير حكومية) مستقلة و٢١ مجلة أسستها جمعيات طوعية ومنظمات غير حكومية فضلاً عن أفراد عاديين.

- ١٢٧- ومن بين دور النشر المسجلة ال ٥٥، هناك ٤٧ دار نشر خاصة، وهناك ١٥٣ مطبعة خاصة و ٣٤ مطبعة تملكها الدولة.
- ١٢٨- وسُجلت سبع وكالات أنباء مستقلة، خمس منها في دوشانبي وواحدة في إقليم خاتلون، وواحدة في إقليم غورنو - بدخشان المستقل ذاتياً.
- ١٢٩- وهناك ٩ محطات تلفزيون حكومية، و ٢٠ محطة تلفزيون خاصة، و ٧ محطات إذاعية حكومية و ٩ محطات إذاعية خاصة.
- ١٣٠- واعتمد قانون بشأن الوثائق الإلكترونية، وهو يطبق على جميع مجالات النشاط التي تستخدم فيها البرامج الحاسوبية أو غيرها من الوسائل التقنية لاستحداث المعلومات أو تجهيزها أو تخزينها أو نقلها أو تلقيها.
- ١٣١- ويحق للمواطنين تكوين الجمعيات والمساعدة على إنشاء الأحزاب السياسية، بما فيها الأحزاب الديمقراطية أو الدينية أو اللادينية، وتشكيل النقابات وسائر الجمعيات الطوعية، والانضمام إلى هذه الجمعيات والانسحاب منها بحرية.
- ١٣٢- وتساعد الأحزاب السياسية على تأكيد إرادة الشعب استناداً إلى التعددية السياسية وعلى التعبير عن هذه الإرادة، وبدا، تشارك في الحياة السياسية. ويجب أن تلي هذه الأحزاب، في بنيتها وأنشطتها، المعايير الديمقراطية.
- ١٣٣- وتوجد حالياً في البلد تسعة أحزاب سياسية هي: الحزب الفلاحي، والحزب الديمقراطي، والحزب الشيوعي، والحزب الديمقراطي الشعبي، وحزب النهضة الإسلامي، وحزب الإصلاح الاقتصادي، والحزب الاشتراكي، والحزب الديمقراطي الاجتماعي.
- ١٣٤- وفي عام ٢٠٠٥، وزعت المقاعد ال ٣٣ في مجلس الأعيان في البرلمان على النحو التالي: مقعدان للحزب الشيوعي (٦ في المائة)، و ٢٦ مقعداً للحزب الديمقراطي الشعبي (٧٨ في المائة)، و ٥ مقاعد للمستقلين (٢، ١٥ في المائة). ووزعت المقاعد ال ٦٣ في مجلس النواب في البرلمان على النحو التالي: ١٢ مقعداً للحزب الشيوعي (٥، ١٩ في المائة)، ومقعدان لحزب النهضة الإسلامي (٣ في المائة)، و ٣٨ مقعداً للحزب الديمقراطي الشعبي (٥، ٦٠ في المائة)، و ١١ مقعداً للمستقلين (١٧ في المائة).
- ١٣٥- وفي عام ٢٠١٠، وزعت المقاعد ال ٣٣ في مجلس الأعيان على النحو التالي: مقعد واحد للحزب الشيوعي (٣ في المائة)، و ٢٩ مقعداً للحزب الديمقراطي الشعبي لطاجيكستان (٨٧ في المائة)، و ٤ مقاعد للمستقلين (١٠ في المائة). ووزعت المقاعد ال ٦٣ في مجلس النواب على النحو التالي: مقعدان للحزب الفلاحي (٥، ٣ بالمائة) ومقعدان للحزب الشيوعي (٥، ٣ في المائة)، ومقعدان لحزب النهضة الإسلامي (٥، ٣ في المائة)، و ٤٤ مقعداً للحزب الديمقراطي الشعبي (٩٩ في المائة)، ومقعدان لحزب الإصلاح الاقتصادي (٥، ٣ في المائة) و ١١ مقعداً للمستقلين (١٧ في المائة).

واو - الحق في العمل وفي شروط عمل عادلة ومواتية

- ١٣٦- بموجب الدستور، لكل إنسان الحق في العمل، والحق في اختيار مهنته أو حرفته، والحق في حماية عمله وفي الحماية الاجتماعية من البطالة. ويحظر فرض أي نوع من أنواع القيود في علاقة الاستخدام.
- ١٣٧- وصدر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ مرسوم رئاسي يحظر استخدام الطلاب في الأعمال الزراعية أثناء دراساتهم.
- ١٣٨- وحُظِر منذ عام ٢٠١٠ استخدام الأطفال في حصاد القطن حتى لموسم واحد.

زاي - الحق في الأمن الاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق

- ١٣٩- طاجيكستان بلد نموذجي من حيث تنفيذ الأهداف الإنمائية المحددة في إعلان الألفية. وقد أُجري تقييم شامل لاحتياجات البلد بدعم من الأمم المتحدة. ووفقاً لهذا التقييم، سوف تحتاج طاجيكستان إلى قرابة ١٣ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة خلال السنوات العشر القادمة لتحقيق التقدم المطلوب لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية.
- ١٤٠- واستناداً إلى هذا التقييم، وضعت استراتيجية إنمائية وطنية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥، وصيغت استراتيجيتان وطنيتان للحد من الفقر للفترتين ٢٠٠٦-٢٠٠٨ و ٢٠١٠-٢٠١٢. وهما تهدفان إلى ضمان التنمية الاقتصادية المستقرة وإلى رفع مستوى معيشة الشعب ونوعية حياته.
- ١٤١- ويجري تحسين الحال الاقتصادية في البلد من خلال تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية. وهكذا حدث نمو في الناتج المحلي الإجمالي رغم الأزمة المالية والاقتصادية العالمية. وعلى وجه التحديد، نما الاقتصاد في عام ٢٠١٠ بنسبة ٦,٥ في المائة وازداد الإنتاج الصناعي بنسبة ٩,٧ في المائة والناتج الزراعي بنسبة ٦,٨ في المائة. ولوحظت اتجاهات إيجابية في تجارة التجزئة (١٠,٢ في المائة) والخدمات المأجورة (١٣,١ في المائة). وبلغت نسبة التضخم في السوق الاستهلاكية ٩,٨ خلال هذه الفترة.
- ١٤٢- ويعد اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير الحماية الاجتماعية إحدى المهام الرئيسية للحكومة. وقد استقرت البطالة عند نسبة تقرب من ٢,٢ في المائة. وفي السنوات الخمس الماضية، ازداد الحد الأدنى للأجور والمعاشات التقاعدية بمقدار ثلاثة أمثال وأربعة أمثال على التوالي، وتم إنشاء ٥٨٢ ٠٠٠ وظيفة جديدة. وعلى الرغم مما تحقق من نتائج، لم يتم حتى الآن إيجاد حل كامل لقضية العمالة.
- ١٤٣- وتدعو استراتيجية الحد من الفقر للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ التي اعتمدها البرلمان في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠ إلى إجراء المزيد من الإصلاحات في إدارة الدولة، وتنمية القطاع الخاص،

وجذب الاستثمارات، وتعزيز دور الموارد البشرية. ومن المخطط له إنفاق قرابة ١١ مليار دولار لتنفيذ الاستراتيجية.

١٤٤ - وقد أسفرت التدابير التي تم اتخاذها عن تناقص معدل الفقر من ٨٣,٤ في المائة في عام ١٩٩٩ إلى ٤٦,٧ في المائة في عام ٢٠٠٩. وبذا ارتفع أكثر من مليون شخص إلى أعلى من خط الفقر.

١٤٥ - ومن المزمع خفض معدل الفقر إلى ٤١,٤ في المائة بحلول عام ٢٠١٢ ووضع استراتيجية للحد من الفقر للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ بحيث يواصل خفض المعدل إلى ٣٢ في المائة بحلول عام ٢٠١٥.

١٤٦ - واعتمد في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ قانون المعاشات التقاعدية المشمولة بتأمين المعاشات التقاعدية للدولة بغية تطوير النظام التقاعدي وإصلاحه. وسيسري مفعول هذا القانون في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ويجري الآن إعداد الصكوك التنظيمية والقانونية التي يفترض أن تؤدي في المستقبل إلى تحسين وتنظيم نظام المعاشات التقاعدية على مختلف المستويات وكذلك تنظيم العلاقات بين أولئك الذين يشاركون في التأمين التقاعدي والمخططات التقاعدية لأصحاب العمل.

١٤٧ - ومن شأن اعتماد القانون وسائر الصكوك التنظيمية والقانونية قطع شوط كبير في تبسيط علاقات البلد في المجال الاجتماعي مع سائر الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة وتحقيق التوازن بين هذه العلاقات.

١٤٨ - وأنشئ، بموجب أمر رئاسي صادر في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، فريق عامل لوضع مشروع قانون بشأن السكن. ويضم الفريق العامل ممثلين عن المكتب التنفيذي للرئيس والوزارات والإدارات والبرلمان. وقد أرسل المشروع الآن إلى الوزارات والإدارات كي تبدي رأيها بشأنه.

١٤٩ - وتم، في إطار تنفيذ الخطة البلدية الرئيسية في دوشانبي، هدم ٦٩ منزلاً في الفترة من ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧ إلى ١ أيار/مايو ٢٠٠٩.

١٥٠ - وقد هُدمت هذه المنازل عملاً بأمر استيلاء إجباري يقضي بشراء أراضٍ لتلبية احتياجات الدولة والاحتياجات الاجتماعية (بناء القصر الوطني، ومركز الأعمال التجارية الخاص بالعاصمة، وتحديد الحديقة العامة للثقافة ووسائل الترفيه، وإنشاء حديقة عامة جديدة للثقافة ووسائل الترفيه في العاصمة).

١٥١ - ولدى اتخاذ القرار المتعلق بهدم المنازل، قامت لجنة شُكلت خصيصاً لهذا الغرض وتضم خبراء مختصين من مختلف الدوائر بفحص جميع المنازل الخاضعة للهدم لتحديد الخصائص الأساسية لهذه المنازل وغيرها من الممتلكات المعنية (عدد الغرف، والحيز المخصص للسكن، والحيز الثانوي، وأماكن العمل والأماكن التجارية).

- ١٥٢- وإضافة إلى ذلك، التُقطت صور للمنازل الخاضعة للهدم بغية إثبات وضعها الفعلي وضمان تخصيص الشقق ونقلها إلى الملكية الخاصة بشكل منصف.
- ١٥٣- وقُدرت قيم الممتلكات استناداً إلى أسعار السوق، وفقاً للصوصك التنظيمية والقانونية السارية المفعول في البلد.
- ١٥٤- وتقع أماكن الإقامة الجديدة بوجه عام في مساكن مريحة شيدت حديثاً وتلي جميع المعايير الصحية والتقنية.
- ١٥٥- وبموجب الدستور، لكل شخص الحق في الرعاية الصحية.
- ١٥٦- وتوفر للمواطنين الرعاية الطبية والصحية المجانية في المؤسسات التابعة للنظام الصحي للدولة وفقاً لإجراء وضعته الحكومة. وفي ظروف أخرى، توفر الرعاية الطبية والصحية على نفقة الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين في مؤسسات الأعمال وفي المؤسسات المشمولة بنظام الرعاية الصحية للدولة.
- ١٥٧- وتوفر أقرب مؤسسة طبية الرعاية الطبية في حالات الطوارئ، بصرف النظر عن الاعتبارات الإدارية والإقليمية أو شكل الملكية.
- ١٥٨- ويجوز للمواطنين، حسب اختيارهم ووفقاً لرغبتهم، اللجوء إلى خدمات مؤسسات طبية خاصة تتقاضى أجراً أو خدمات أطباء خاصين يعملون وفقاً للقانون وللإجراءات التي وضعتها الحكومة.
- ١٥٩- ووفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بإصلاح قطاع الرعاية الصحية، التي اعتمدها الحكومة بقرار صادر في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٢، وللإستراتيجية الصحية الوطنية للفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠ التي اعتمدها الحكومة بقرار صادر في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٠، وقانون طب الأسرة الصادر في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والخطة الاستراتيجية لتبسيط وترشيد المؤسسات الطبية للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ التي اعتمدها الحكومة بقرار صادر في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم اعتماد مبدأ طب الأسرة وإعداد الأخصائيين في هذا المجال بوصف ذلك هدفاً أساسياً من أهداف النظام الصحي في البلد. وروجعت المبادئ التوجيهية لإصلاح التدريب الطبي والصيدلاني وفقاً لذلك وأعيدت صياغتها وفقاً لقرار الحكومة رقم ٥١٢ الصادر في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. والهدف الأساسي لهذه المبادئ التوجيهية هو إعداد أخصائيين في مجال طب الأسرة. وهكذا أعيد تنظيم كليات الاستشفاء وطب الأطفال في إطار كلية الطب، وتم تحويل بعض وظائف أطباء المقاطعات وأطباء الأطفال وأطباء التوليد وأمراض النساء وغيرهم من الأخصائيين الذين كانوا يعملون في الرعاية الصحية الأولية إلى أطباء الأسرة. وبات من الضروري خفض عدد الأخصائيين العاملين في مرافق الرعاية الصحية الأولية وزيادة عدد أطباء الأسرة. وسيوفر أطباء الأسرة، أو الأطباء العامون، الرعاية ذات الجودة لا للبالغين فحسب، بل للأطفال أيضاً. وسيدرب العدد المطلوب من أطباء الأطفال في إطار دراسات عليا (في دورات تدريب داخلي ودورات تخصص).

١٦٠- وأقر، بموجب قرار اتخذته الحكومة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، برنامجاً لتدريب العاملين في المهن الطبية للفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠. ويقوم المجلس الوطني لانتقاء وتدريب المهنيين في معاهد التعليم العالي والمعاهد العلمية في البلدان الأجنبية، كل سنة، بإرسال الأخصائيين الطبيين الشباب إلى الخارج لدراسة التخصصات التي تحددها وزارة الصحة كأولويات.

١٦١- وفي عام ٢٠١٠، أُرسِل إلى بلدان أخرى ٥ أخصائيين طبيين للتدريب على المهارات التقنية و٥ أطباء لتعلم الإحصاب الأنوبي، وتلقى ١٦ أخصائياً التدريب في مجال زرع الأعضاء.

حاء - الحق في العليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع

١٦٢- بموجب الدستور، لكل مواطن الحق في التعليم.

١٦٣- وتكفل الدولة الحصول على التعليم الثانوي مجاناً في المدارس التابعة لها.

١٦٤- وبموجب قانون التعليم، يُكفل للمواطنين الحق في التعليم بصرف النظر عن الأصل الإثني أو العرق أو الجنس أو اللغة أو المعتقدات الدينية أو الموقف السياسي أو الوضع الاجتماعي أو الثروة.

١٦٥- واعتمد في عام ٢٠١١ قانون بشأن مسؤولية الآباء في تعليم الطفل وتنشئته. وهو يهدف إلى مكافحة إهمال الطفل والحد من الجرائم ومن عدد المجرمين الأحداث ومنع نقل الأطفال بصورة غير قانونية إلى بلدان أخرى لإجراء دراسات، وذلك، مثلاً، بنية إشراكهم في أنشطة متطرفة.

١٦٦- وأقر، بقرار من الحكومة، برنامج للعمل مع الأحداث للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. ومن أهدافه زيادة دور الجيل الجديد في جميع جوانب حياة البلد خلال الانتقال إلى اقتصاد السوق، وحماية حقوق الأحداث ومصالحهم القانونية، وحمايتهم من عنف البالغين وضمان تلقيهم التعليم والتنشئة في إطار عائلي سليم.

١٦٧- واعتمد في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ قرار حكومي بشأن حماية حقوق الطفل. وهو يهدف إلى زيادة تحسين سياسة الدولة في مجال دعم الأسرة والطفل وإصلاح نظام حماية حقوق الطفل ومصالحه وهيئة الظروف المناسبة لنماء الطفل والمراهق من الناحية الروحية والبدنية في الظروف الاجتماعية المتسمة بالخطورة أو الحرمان.

١٦٨- واعتمدت الحكومة في عام ٢٠٠١ برنامجاً بشأن إنشاء نظام حكومي للتشريف في مجال حقوق الإنسان. وبموجب هذا النظام، تم تدريس حقوق الإنسان في الصفوف العليا من المدارس الثانوية وإنشاء إدارة لحقوق الإنسان والقانون المقارن في كلية الحقوق بالجامعة الوطنية الطاجيكية.

- ١٦٩- وفي عام ٢٠٠٨ أنشأت الجامعة الوطنية الطاجيكية مركز دراسات وطنياً لمكافحة الاتجار بالبشر واستحدثت منهاجاً دراسياً متخصصاً حول الموضوع نفسه.
- ١٧٠- وأقر، بموجب قرار اتخذته الحكومة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، برنامجاً للتدريب القانوني والتربوي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٩. والقصد من البرنامج هو زيادة الإلمام القانوني لدى السكان، بما في ذلك لدى الأطفال والأحداث والشباب والطلاب والأشخاص الذين يعملون لدى الحكومة.
- ١٧١- وأنشئ في وزارة العدل، بموجب قرار حكومي صادر في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧، مجلس وطني للتنسيق والمنهجية يُعنى بالتدريب والتعليم في المجال القانوني. ويساعد المجلس على تنفيذ هذا البرنامج.
- ١٧٢- وينص قانون المكتبات لعام ٢٠٠٣ على أن لكل مواطن، بغض النظر عن أصله الإثني أو عرقه أو جنسه أو لغته أو دينه أو معتقداته السياسية أو تعليمه أو مركزه الاجتماعي أو ثروته، الحق في خدمات المكتبات.
- ١٧٣- وقد أُقيم الحجر الأساسي للمبنى الجديد للمكتبة الوطنية في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بمشاركة من الرئيس. واختير التصميم الهندسي للمبنى من خلال منافسة دولية. ويُتوقع أن تنمو هذه المكتبة على مدى ٣٥ سنة وقد صُممت لتستوعب ١٠ ملايين مجلد.
- ١٧٤- ويبلغ طول واجهة المبنى ١٥٥ متراً وعرضها ١٥٢ متراً وتبلغ المساحة الكلية للمبنى ٤٤ ٤٧٨ متراً مربعاً.
- ١٧٥- وسيقوم بخدمة قراء المكتبة ومستخدميها أكثر من ٧٠٠ أخصائي يمكنهم تلبية احتياجات الجيل الجديد من مستخدمي المعلومات.
- ١٧٦- وستجهز المكتبة بتجهيزات حديثة تؤمن توفير أحدث المعلومات وتكنولوجيات الاتصال. وهناك خطط لإنشاء إدارات ومراكز جديدة مخصصة للأمر التالية: التكنولوجيات الجديدة وإدارتها، والإعلان وتسويق المكتبات، والمؤلفات التقنية والعلوم المضبوطة، وتنظيم الأحداث الشعبية والثقافية، وإنشاء خدمة للمعوقين، وتسجيل الأطروحات والإحصاءات، والمنشورات الخرائطية، وإنشاء وحدة للتدفئة والإصحاح ووحدة لخدمة المعدات الكهربائية والمساعد ووحدة للإطفاء والتشييد والإصلاح، والمنشورات، وإنشاء مركز معلومات قانونية ومركز للدراسات الطاجيكية ومركز لغات وإدارة لتنظيم المعارض ومركز لوسائط الإعلام، ودائرة لمواصلة تدريب القائمين على المكتبات، ومركز لدراسات علوم المكتبات وتدريبها.
- ١٧٧- وإن النجاح في تنفيذ هذه التدابير سيجعل من الممكن، لا توسيع المكتبة والخدمات الإعلامية المتاحة في البلد فحسب، بل، وفي الوقت نفسه، تلبية احتياجات مستخدمي المكتبة وضمان إلمامهم بأحدث إنجازات طاجيكستان والإنجازات الدولية في مجال العلم والثقافة.

طاء - العمالة والهجرة

١٧٨- الهدف من قانون تعزيز العمالة، المعتمد في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣، هو تنظيم علاقات الاستخدام وإنشاء الأسس القانونية والاجتماعية الاقتصادية والتنظيمية لسياسة الدولة في هذا الميدان. ويشمل ذلك توفير الدولة ضمانات لإعمال الحقوق الدستورية في العمل والحماية الاجتماعية من البطالة في اقتصاد السوق. وتضمن الدولة تنفيذ سياسة تتمثل في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية والهادفة إلى إيجاد الظروف المواتية لإعمال الحق في العمل.

١٧٩- وعقب اعتماد هذا القانون، أقرت الحكومة في عام ٢٠٠٦ إطاراً سياسياً حكومياً لتعزيز العمالة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٢ وخطة وطنية موازية لتنفيذه. وتم، بقرار حكومي صادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، إقرار برنامج تعزيز العمالة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

١٨٠- وتعد هجرة الأيدي العاملة من طاجيكستان عاملاً رئيسياً في الهجرة العالمية الراهنة. وأصبحت طاجيكستان الآن أحد البلدان الرئيسية المصدرة للأيدي العاملة في رابطة الدول المستقلة. وتتسم هجرة الأيدي العاملة ببالغ الأهمية بالنسبة إلى طاجيكستان.

١٨١- فهجرة الأيدي العاملة لا تتيح تلبية الاحتياجات اليومية وغيرها من الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين فحسب، وإنما تؤثر أيضاً في سياسة البلد الاجتماعية الاقتصادية. وبما أن تدفق العمال المهاجرين من طاجيكستان قد ازداد، فقد أصبحت الحاجة إلى حماية وتعزيز حقوقهم في البلدان المضيفة أكثر جلاءً.

١٨٢- وبغية إنشاء نظام وحيد لإدارة هجرة الأيدي العاملة، وضمان استخدام موارد الأيدي العاملة في البلدان الأخرى استخداماً فعالاً والدفاع عن حقوق المهاجرين وحرابهم، أنشئت في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ دائرة حكومية للهجرة.

١٨٣- وفي عام ٢٠٠١، قامت الحكومة بوضع واعتماد إطار سياساتي بشأن هجرة الأيدي العاملة الطاجيكية، أتبعته، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، باعتماد برنامج بشأن هجرة الأيدي العاملة إلى البلدان الأخرى للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥. وبغية متابعة المشكلات التي يواجهها البلد في مجال هجرة الأيدي العاملة، اعتمد في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ برنامج جديد للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠. اشتركت جميع الوزارات والإدارات، فضلاً عن السلطات المحلية، في تنفيذه. وتنظر الحكومة الآن في مشروع قانون، أحدهما يتعلق بهجرة الأيدي العاملة والآخر يتضمن استراتيجية بشأن هجرة الأيدي العاملة من طاجيكستان إلى البلدان الأخرى في الفترة ٢٠١١-٢٠١٥. والهدف الأول والأخير منه هو إنشاء نظام يتم بموجبه حشد وإرسال العمال المهاجرين إلى البلدان الأخرى، وحماية حقوقهم، والوصول إلى أسواق عمل جديدة بحيث يتسنى إيجاد فرص عمل أكثر لياقة في البلدان المضيفة.

ياء - حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، ومكافحة الاتجار بالمخدرات

١٨٤- بغية تعزيز التدابير المتخذة ضد الإرهاب، صدر في ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ مرسوم رئاسي يقضي بتكثيف الجهود لمكافحة الإرهاب، واعتمد قانون لمكافحة الإرهاب وقانون لمكافحة التطرف. وتم التصديق على جميع الصكوك الدولية الأساسية المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

١٨٥- وأقر مرسوم رئاسي صدر في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٦ إطاراً وحيداً للسياسة العامة الخاصة بمكافحة الإرهاب والتطرف، وحدد الأهداف الأساسية للعمل في هذا الميدان. ومن بين هذه الأهداف، إعطاء الأولوية لحماية البلد ومواطنيه وغيرهم من الأشخاص المقيمين في أراضيه من هذه التهديدات، وتعزيز دور الدولة في ضمان الأمن الفردي والسلامة العامة في سياق تزايد فيه مثل هذه التهديدات، وتطبيق المعايير الدولية في وقف تمويل مثل هذه الأنشطة، وإيجاد جو من عدم التسامح مطلقاً إزاء أي شكل أو مظهر من مظاهر الإرهاب أو التطرف.

١٨٦- وأنشئت قاعدة مؤسسية فعالة إلى جانب التعاون الإقليمي لمنع الإرهاب ومكافحته. وكانت طاجيكستان أحد البلدان التي سرّعت إنشاء مركز مكافحة الإرهاب في رابطة الدول المستقلة. وهي تشارك بنشاط في أنشطة المركز.

١٨٧- وبغية قمع الأنشطة التي تقوم بها المنظمات الإرهابية، أصدرت المحكمة العليا في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ قراراً حددت فيه المنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة التالية وحظرت أنشطتها في طاجيكستان: القاعدة، والحركة الإسلامية لشرق تركستان، وحركة طالبان، والإخوان المسلمون، وعسكر طيبة، والمجموعة الإسلامية، والجماعة الإسلامية في باكستان، وجمعية التبليغ، وجمعية سازمان للدعوة الدينية الإسلامية والتبليغ (الدعوة إلى الإسلام)، وجمعية تحرير طاجيكستان، وحركة أوزبكستان الإسلامية.

١٨٨- وفي عام ٢٠٠٥، خضع أكثر من ٤٠٠ عنصر من عناصر المنظمات الإرهابية أو المتطرفة للملاحقات جنائية وأدينوا.

١٨٩- ولما كان أحد المصادر الرئيسية لتمويل المنظمات الإرهابية الدولية هو تجارة المخدرات، فإن طاجيكستان تعمل بنشاط لإغلاق قنوات توزيع المخدرات.

١٩٠- ففي الفترة المنقضية منذ عام ٢٠٠٩ وحدها، صادرت أجهزة إنفاذ القانون في البلد ما يقرب من ثمانية أطنان من العقاقير غير المشروعة، بما فيها طنان من الهيروين.

١٩١- وتتعاون طاجيكستان تعاوناً وثيقاً مع الدول المجاورة. وقد وقعت معها سلسلة من الاتفاقات ومذكرات التفاهم، منها مذكرة تفاهم بين حكومات طاجيكستان وجمهورية إيران الإسلامية وأفغانستان بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وسوالفها. وينص القانون على أنه لا يجوز، خلال حالات الطوارئ أو عمليات مكافحة الإرهاب، تعليق الحق في الحياة وعلى ضمان الحماية من التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، والرق، ومن التطبيق الرجعي للعقوبات أو القوانين الجنائية.

خامساً - الخاتمة

- ١٩٢- إن إعداد التقرير الوطني في إطار الاستعراض الدوري الشامل قد أتاح للحكومة منهجة المعلومات المتعلقة بمراعاة حقوق الإنسان في طاجيكستان وتحديثها.
- ١٩٣- وتدل المعلومات التي جمعها البلد على عمق التزام قيادته بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.
- ١٩٤- ومن بين النتائج التي تم تحقيقها، يمكن الإشارة بوجه خاص إلى ارتفاع معدل التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وإنشاء الأساس التشريعي اللازم على المستوى الوطني، والوقف الاختياري لإصدار عقوبة الإعدام، وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.
- ١٩٥- وفي الوقت نفسه، أمكن بفضل هذا التحليل تحديد نقاط الضعف في نظام حماية وتعزيز حقوق الإنسان، إلى جانب الصعوبات والتحديات التي يواجهها البلد.
- ١٩٦- وتتمثل إحدى المشكلات الرئيسية، بوجه خاص، في ارتفاع مستوى الفقر.
- ١٩٧- وترحب الحكومة بتلقي المزيد من المساعدة من المجتمع الدولي في تحقيق الأهداف المبينة في إعلان الألفية وكذلك في التصدي لمختلف التحديات التي تواجهها في مجال تحسين نظام حماية وتعزيز حقوق الإنسان في طاجيكستان التحسين الأمثل.